ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعة (غير أن لا تهجر إلا في البيت) والأول أصح .

[ش (رفعه) أي مرفوعا إلى النبي A رواه أبو داود في النكاح باب حق المرأة على الزوج رقم 2142 .

(والأول . .) أي حديث أنس Bه الذي فيه الهجر في غير البيوت أصح إسنادا من غيره]